

زواج الأقارب من منظور الطب والدين

الأستاذة : ناصر نجاة

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

جامعة تلمسان

ملخص الدراسة:

لاشك أن الزواج هو أسمى الروابط الإنسانية التي سنتها الأديان السماوية وصدقت عليها الأعراف ونظمتها لتفق مع الفطرة، وكغيره من أمور الحياة يحتاج الزواج إلى التدقيق والتفكير ووضع الأسس السليمة التي تستقيم بها هذه الشريعة حتى لا تشكل مصدر تعasse أو ضرر لأطرافها، ومن هنا يكون الاهتمام أولاً بالاختيار المناسب والذي لابد فيه من مراعاة عدة نقاط منها الدين والخلق والتكافؤ الاجتماعي وأخيراً التوافق الطبي الذي لم يكن هناك اهتمام كبير به فيما مضى مع أنه يؤثر على استقرار الحياة الزوجية وسلامة الأطفال الذين يولدون.

وكون العادات والتقاليد العربية ينتشر فيها زواج الأقارب تتضاعف أهمية هذا الجانب لما ثبت علمياً من وجود احتمالات لولادة أطفال مصابين بأمراض وراثية، مما يستدعي إجراء الفحوصات الطبية الالزمة وتقديم النصح أو الإرشاد الوراثي للمقبلين على الزواج.

مقدمة:

من أهم القضايا المتعلقة بالأسرة التي حظيت باهتمام العديد من الباحثين وبصفة خاصة في المجال الطبي ظاهرة الزواج من الأقارب والأمراض الوراثية، فكثيرة هي المؤتمرات الطبية المحلية والعالمية التي بحثت في هذا الاتجاه (تأثير زواج الأقارب على صحة الأبناء) ، حتى لم تعد هذه القضية تخص الأسرة أو الأفراد فحسب، بل أصبحت من الموضوعات التي تهم المجتمع ككل.

وقد التفت الشريعة الإسلامية إلى الأمراض الوراثية وظهر ذلك واضحا في إشارات النبي صلى الله عليه وسلم حيث أشار إلى وجود التوارث بين الآباء والأبناء وما قد يترتب عليه من أضرار ومنافع حيث تنتقل بموجبه الصفات الجيدة من جمال وذكاء وصحة وعافية وغيره، كما تنتقل به الصفات السيئة والضعف الجسمي والأمراض الوراثية، فقد ورد عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تخروا لنطفكم وانكحوا الأ��اء وانکحوا إليهم"¹.

ويأتي العلم الوراثي ليؤكد إشارات النبي صلى الله عليه وسلم من ضرورة اختيار السلامة للمصاherة وأخذ ذلك بعين الاعتبار. فقد تمكّن العلماء من التعرّف على أسرار المادة الوراثية (ADN)، وإمكانية تخزين المعلومات الوراثية ونقل هذه المعلومات من الآباء إلى الأجيال جيلاً بعد جيل.

ثم توالّت الاكتشافات العلمية في مجال العلوم الطبية والبيولوجية في العقد الأخير من هذا القرن فوضعت خطوطاً باتت واضحة في الكشف عن الأمراض وخصوصاً الوراثية منها مما أثر في الحياة الزوجية تأثيراً مباشراً، وعليه ما هو أثر زواج الأقارب على صحة الأبناء وما موقف الشرع والطب منه؟

ترجع أهمية هذا الموضوع إلى أن زواج الأقارب مفضل في بعض المجتمعات العربية والإسلامية خاصة، وبالرغم من التغيرات الواسعة التي تعرفها معظم الدول العربية في جميع مجالات الحياة تبقى معدلات زواج الأقارب تحت نسبة هامة من مجموع الزيجات إلى وقتنا الحاضر. والجزائر أيضاً لا تختلف عن بقية هذه البلدان في انتشار مثل هذا النوع من الزواج، فقد شكلت نسبة زواج الأقارب ما يقارب 40%， وهو ما يمكن ربطه بأسباب كثيرة منها الرغبة في الاحتفاظ بالثروة داخل الأسرة، وصغر السن عند الزواج وما يصاحبه من عدم النضج العاطفي وإنفراد الآباء بالقرار، كما تhtm التقاليد في بعض القبائل ألا يتزوج البنات إلا ابن عمها، فضلاً عن عوامل أخرى ترتبط بنشوء هذه الظاهرة كالعوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مثل تعزيز الأمان والروابط العائلية، وسهولة التفاوض على أمور الزواج

وتواهجه، واعتباره جزءاً لا يتجزأ من تقاليد العائلة، والمحافظة على ممتلكاتها والميراث، وبهذا يعتبر زواج الأقارب من الظواهر الاجتماعية ذات الارتباط الجذري بالعادات والتقاليد التي ينظر لها على أنها مصدر أمان اجتماعي واستقرار عائلي.

أولاً- زواج الأقارب في المجتمعات العربية والإسلامية

1- مفهوم زواج الأقارب

يُعرف الزواج على أنه نظام اجتماعي وبيولوجي، ويرسم إطار هذا النظام في حدود المجتمع والثقافة المدروسة، فكل مجتمع من المجتمعات الإنسانية له ثقافته المحددة والمميزة، والتي على إثرها يتحدد نظام الزواج فيها. وعند الحديث عن الزواج، فإنه لا يمكن فصله عن المفاهيم البيولوجية والقضايا الثقافية، فالمفاهيم الثقافية والبيولوجية وجهان لعملة واحدة في قضية الزواج، فالزواج بطبيعته عبارة عن انتقال الجينات والمحددات الوراثية بين الأجيال والتي تقع في ظل إطار ثقافي مسؤول عن هذا الانتقال.

ولا شك بأن الزواج بين الأقارب وبين الذين يشتراكون بالدم هو من أنماط الزواج المفضلة والممارسة في كثير من الثقافات والمجتمعات العربية والإسلامية، فزواج الأقارب، والذي يعرف على أنه زواج بين رجل وأمرأة يشتراكان في جينات مشابهة نتيجة لصلات قرابة تجمعهما إما عن طريق الأب أو عن طريق الأم أو كليهما - عبارة عن قضية ثقافية مسؤولة عن تشكيل بيولوجي للذرية وللخلف وذلك بانتقال الجينات الوراثية عن طريقها.

2- معايير الاختيار الزواجي

على الرغم من أن الإسلام لا يشجع من الزواج بين الأقارب، إلا إن الملاحظ والممارس من قبل المجتمعات الإسلامية يظهر عكس هذا التوجه، فغالبية المجتمعات المسلمة تمارس هذا النوع من الزواج، ولقد لخص خالد الشلال² في دراسته عن الاختيار الزواجي في المجتمع الكويتي من وجه النظر الإسلامية لهذا الجانب، فقد قدم خلاصة للزواج واختيار الزوج للزوجة من المنظور الإسلامي، فهناك خصائص وسمات حرص عليها الإسلام بتعاليمه في توجيهها إلى الرجال عندما ينوبون ويقدمون على الزواج من زوجتهم المستقبلية وكذلك الحال بالنسبة للمرأة إذا أرادت أن تقوم باختيار زوجها المستقبلي، ولعل من أبرز المعايير الأساسية للمرأة أو الرجل عند اختيار الزوج أو الزوجة هو ذلك المعيار المرتبط بدرجة تدينه أو تدينها. فمن اختصار المرأة لزوجها يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقـه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض"³ (حديث شريف). ومن

الأحاديث الشريفة التي تحت الرجل على الزواج من امرأة تتصف بسمات التدين هو حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: " تتكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يدك " ⁴ (حديث شريف).

هناك معايير أخرى مفضلة في الإسلام وأيضاً ذُكرت في السنة النبوية، فجمال المرأة على سبيل المثال قضية مهمة ولكنها أيضاً اشترطت أن ترتبط بعناصر ومعايير أخرى للمرأة مثل الطاعة للزوج، الأمانة، والعفة. ومن المعايير الأخرى والتفضيلات التي حثّ عليها الإسلام أيضاً والخاصة بالمرأة هي تلك المتعلقة بالبكارة وكثرة الإنجاب (الولود) ⁵.

إن هذه المعايير بطبيعة الحال ليست ملزمة للرجل أو المرأة، إنما نستطيع أن نقول بأنها مجرد تفضيلات زواجية لرأى الإسلام من خلال رسالة محمد صلى الله عليه وسلم والذي أبرزها للناس، فهي معايير مفضلة وليس ملزمة للطرفين، وبطبيعة الحال هناك بعض القيود على بعض أنواع من الزيجات، فهناك زواجاً قرابةً محظياً يمنعه الإسلام، فزواج الأقارب بين بعض أقارب الدرجة الأولى مثل زواج الإخوة وزواج الآباء والأبناء، وزواج الأبناء بأخوة الأب والأم وغيرها من هذه الزيجات تعتبر زيجات محظمة شرعاً. إضافة إلى أن هناك من الزيجات القرابية والتي لا يرتبط أصحابها برابطة الدم تعتبر زيجات محظمة أيضاً مثل زواج الأخوة بالرضاعة، فقد تكون هناك روابط قرابة لا تقوم على أساس الدم ولكنها محظمة. إضافة إلى زواج الأخوة بالرضاعة المحظى، هناك زواجاً محظياً بالإسلام بين الشخص وأخت زوجته، والفرد وبعض من محارمه مثل أم الزوجة وزوجة الأب وكذلك الحال بالنسبة للأخت، فدائرة المحظوظ في الإسلام تتعدى درجات القرابية المبنية على الدم لتصل إلى درجات القرابية غير المبنية على الدم أو المسماة بالقرابة الافتراضية، وهذا ما يؤكد بان القرابة ومفهومها لا يعتبر بالضرورة علاقات بيولوجية تربط ما بين الأفراد إنما تمتد لتشمل علاقات اجتماعية أشمل.

وهناك مفهوم آخر يدخل ويرتبط بدائرة الاختيار الزواجي والمعايير الخاصة به والذي يسمى بالتوافق الزواجي، ويعتبر الزواج أو التزاج التوافي من الزيجات المنتشرة في المجتمعات المتقدمة، والمجتمعات الغربية بشكل كبير، فهو النمط الشائع في هذه المجتمعات، ولقد تم توثيقه كنوع منتشر منذ أمد طويل من الزمن⁶. ويمكن أن يُعرف الزواج التوافي ويصنف على أنه تطابق أو توافق أو تشابه بين الزوجين في بعض من السمات والصفات الخاصة والتي يحملها كل منهما، فهناك ما يسمى بالتوافق الزواجي الإيجابي والذي يحدث عندما تكون هناك عملية اختيار للزوج أو للزوجة وفق معيار التشابه بين الزوجين في صفات متعددة أكثر من كون عملية الاختيار تتم بطريقة عشوائية أو بأي طريقة أخرى مثل

الطرق التقليدية في المجتمعات العربية والإسلامية⁷، فتحت عملية التوافق الزواجي في مجتمع أو ثقافة أو مجموعة سكانية يتشابه فيها الزوجان من الصفات الثقافية أو الفيزيقية مثل الطول، الذكاء، التعليم، وغيرها من الصفات الأخرى، وهنا يبتعد معيار القرابة في عملية الاختيار.

فهناك سمات جسمانية متوافقة بين الزوجين في المجتمع الغربي كما بينتها بعض الدراسات⁸، والذي حدا بالبعض أن يربط هذا التوافق الفيزيقي بالمجموعات السكانية الفرعية التي نشأت نتيجة لبعض السمات والتغيرات الثقافية كما أشار إليها بيكر⁹ Baker بدلًا من المفاهيم القرابية التي من الممكن أيضًا أن تولد نوعاً من أنواع التوافق الفيزيقي بحكم الانتماء والاشتراك في جينات متشابهة، إضافة إلى التشابه في العديد من السمات الثقافية. ولعل ما يعنينا هنا هو أن زواج الأقارب يتم فيه الاختيار وفق معايير ترتبط بشكل مباشر بالأسرة والنظم والمعايير القرابية وليس لمعايير الاختيار الفيزيقي وإن كان من الممكن أن يحدث نوعاً من التوافق الزواجي بين المتزوجين وفقاً للمعايير التقليدية انتلافاً من معايير مختلفة، فزواج الأقارب له علاقة بمعايير الثقافية.

ثانياً- رأي الطب في زواج الأقارب

يرى الأطباء أن الخطورة في مثل هذا الزواج تكمن في الأمراض الوراثية التي يحمل جيناتها الزوج والزوجة، ومع أن الأمراض من الممكن أن لا تظهر عليهما، إلا أنها تورث بعد الزواج للأطفال والأحفاد، منها التخلف العقلي، والغالاكتوسيميا، ومرض الكبد (ويلسون)، إلى جانب أمراض الدم الوراثية التي تشمل فقر الدم المنجلبي، وفقر دم البحر الأبيض المتوسط (الثلاثسيمي)، ومرض الكلية الذي يؤدي للفشل الكلوي، كما يعتقد أن مرض الصرع والأمراض القلبية وأمراض الحساسية وداء السكري تزداد في بعض العائلات، وتتضاعف احتمالات توارثها بالتزاوج بين الأقارب.

وتعرف الأمراض الوراثية بأنها الأمراض التي تورث من الآباء إلى الأبناء، ولا يتشرط أنه إذا كان الآباء مصابين بأحد هذه الأمراض أن يصاب بها الأطفال، ولكن احتمال إصابة الأبناء بتلك الأمراض يزداد في حالة إصابة الآباء بهذه الأمراض، والأمراض الوراثية حقيقة هي الأمراض التي قدر فيها للجينين أن يولد مصاباً بها، وقد تكون سبباً في وفاته، وقد يعيش بها مريضاً مدة حياته، ولا يتشرط أن تكون تلك الأمراض موجودة في الآباء¹⁰.

وللتوضيح الأساس العلمي لانتقال الأمراض الوراثية من الآباء إلى الذرية، تتكون المنطقة في الرحم من أمشاج الذكر والأنثى، وتحمل تلك الأمشاج العوامل الوراثية من كل من الأب والأم، وهذا تنتقل

الصفات الوراثية من الآباء إلى الأبناء والأحفاد إلى ما شاء الله، وكل ذلك في نظام متقن بديع يدل على قدرة الخالق الباري المصور تبارك وتعالى¹¹.

ولا يتغير النظام الوراثي في الإنسان مهما حدث من طفرات وراثية، فهي قد تغير بعض الصفات الخلقية، إلا أنها لا تؤثر مطلقاً على النظام الوراثي في الخلية البشرية، وتكون العوامل الوراثية في معظمها إما سائدة أو متتحية، فالعامل الوراثي السائد هو من له القدرة على الظهور والتعبير عن نفسه، بينما لا يستطيع العامل الوراثي المتتحي ذلك إلا إذا أجمعت معه عوامل وراثية متتحة مماثلة تماماً، حينئذ تظهر الصفة الوراثية التي يحملانها معاً، وبوجود العوامل الوراثية السائدة والمتحية التي تحمل الصفات الوراثية، تظهر تلك الصفات في الأبناء، فمنهم من يشبه الأم، ومنهم من يشبه الأب أو العمة أو الخال.

ووفقاً للنظريات العلمية، فإن وجود مرض وراثي في أحد الوالدين ينطلق منه عامل وراثي سائد، فإنه يعبر عن نفسه في نسبة معينة من الأبناء ولا يظهر في الآخرين، أما في حالة العوامل الوراثية المتتحية فلا بد أن تكون موجودة في كل من الأب والأم معاً ليظهر المرض في نسبة معينة من الأبناء يجتمع لديهم عاملان وراثيان متتحيان ولا يظهر فيهما عامل وراثي متتح واحد، وهذه العوامل الوراثية السائدة أو المتتحية، لا تحمل صفات غير مرغوب فيها أو أمراضاً فقط، بل قد تحمل صفات مرغوباً فيها أيضاً.

ورغم خطورة الأمراض الوراثية وأثارها السلبية على الفرد والمجتمع، فإن الوقاية منها وتقادي ظهورها وانتشارها ممكن، شرط الوعي بضرورة ذلك، وبناء على أن "الوقاية خير من العلاج"، دعا الأطباء إلى ضرورة تبني الاستشارات الوراثية قبل الزواج وقبل الحمل، واعتماد التثقيف الصحي فيما يخص زواج الأقارب، كجزء من برامج الصحة الإنجابية في المدارس الإعدادية والثانوية، ودعم صناع القرار وأرباب السياسات والمؤسسات المؤثرة لبرامج الصحة الإنجابية، مع دمج هذه الخدمة ضمن خدمات تنظيم الأسرة والرعاية الأولية.

ويوصي الاختصاصيون جميع الشباب والفتيات المقدمين على الزواج، بالحصول على استشارات أولية قبل الزواج وقبل الحمل، وخصوصاً الأقارب من الدرجة الأولى، بهدف بناء أسرة سعيدة متوافقة صحياً ونفسياً واجتماعياً.

وتتركز أفضل طرق الوقاية من الأمراض الوراثية في فحوصات ما قبل الزواج التي تساعد في التنبؤ عن احتمال إصابة الذرية بمرض وراثي إلى حد ما، عن طريق فحص الرجل والمرأة، وبحسب نوع المرض يمكن الحديث عن إمكانية تقاضي حدوثه أم لا.

ثالثاً- زواج الأقارب والأمراض الوراثية من المنظور الإسلامي

لقد عُني الكثير من العلماء بدراسة الوراثة والكشف عن قوانينها، وبخاصة "الفارابي" و"بن سينا" و"بن رشد" و"الغزالى" و"بن خلدون"، ولقد أقر الإسلام قوانين الوراثة وحث الناس على الإقادة من خيراتها واتقاء شرورها.

وفيما يتعلق بموقف الإسلام من موضوع الوراثة والإصابة بالأمراض الوراثية فقد ذكر الكثير من الآراء والأقوال حول هذا الموضوع من قبل أهل الشريعة من المتخصصين في الأسرة والطفولة والعلوم الاجتماعية والطبية بصفة عامة¹²، مؤداتها أن الإسلام قد حث على الزواج من الغريبات وحذر من الزواج من القرابة القريبة حرصاً على قوة النسل ونجابة الولد وللوقاية من الإصابة بالأمراض الوراثية التي تنتقل من جيل إلى جيل، استندت تلك الآراء التي حذرته من الزواج من القربيات لعدة مسوغات أهمها أن الزواج من القرابة القريبة يضعف إحساس الزوج بزوجته لأنه اعتاد النظر إليها، والنفس تشتهي كل ما هو غريب وجديد عنها، كما أن الزواج من الغريبات يوطد العلاقات الاجتماعية وينشئ صلات جديدة ويكون الود والتعاون والألفة بين الأسر في المجتمع، لدرجة أن بعض أهل الشريعة اعتبر أن الزواج من القرابة القريبة يعد أحد موائع النكاح، اعتمد هذه الآراء والأقوال المشار إليها على مجموعة من الأحاديث التي اشتهرت على الألسنة.

ومن أمثلة هذه الأحاديث ما يلي:

((تخروا لنطفكم فإن العرق دسas)).

((تخروا لنطفكم فإن العرق نزاع)).

((اغربوا لا تضروا)).

يتضح مما سبق أن الإسلام وكذلك العلوم الطبية والاجتماعية ترشد في مجلتها إلى الزواج من الغريبات وتحذر من الزواج من القرابة القريبة حرصاً على قوة النسل، وللوقاية من الأمراض الوراثية، وهذا هو الاعتقاد السائد والشائع في معظم الكتب والمؤلفات على اختلاف تخصصاتها ويلقي القبول لدى الكثرين، إلا أن أحد الأساتذة المتخصصين في علم الفقه والأصول بكلية الشريعة جامعة قطر تمكّن من التوصل إلى أحد البحوث النظرية القيمة¹³، ومن خلال الرجوع إلى مجموعة كبيرة جدًا من أهميات الكتب

المتعلقة بألفاظ الحديث النبوى والكتب التي تتعلق بعلم تخريج الأحاديث والكتب التي تضمنت الصحيح والضعيف والمكذوب وكتب تخريج الأحاديث الفقهية، انتهى من ذلك إلى حقيقة هامة وهي أنه لم يثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم حديث واحد صحيح ينهى فيه عن الزواج من الأقارب أو يحث فيه على الزواج من الغريبات، وأن جميع الأقوال والأحاديث المشار إليها سابقاً والتي اشتهرت على السنة الكثرين وفي كتبهم لم تثبت صحة نسبتها إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، وعلل لذلك بقوله: كيف ينهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن شيء وقد دلت السنة العملية على خلافه؟ فقد تزوج من أقاربه ومنهم السيدة خديجة رضي الله عنها لها صلة نسب بالنبي صلى الله عليه وسلم، وكذلك السيدة زينب بنت جحش رضي الله عنها ابنة عمته، كما زوج صلى الله عليه وسلم بناته جميعهن من الأقارب.

فقد زوج ابنته زينب رضي الله عنها من أبي العاص بن أخت السيدة خديجة رضي الله عنها، وزوج السيدة رقية رضي الله عنها من سيدنا عثمان رضي الله عنه وهو يشترك مع النبي صلى الله عليه وسلم في النسب، وزوج السيدة فاطمة من علي بن أبي طالب ابن عمه صلى الله عليه وسلم، وزوج أم كلثوم أصغر بناته من ابن عمها عتبة بن أبي ل heb لكنه طلقها قبل الدخول بها فتزوجها عثمان ابن عفان بعد وفاة أختها رقية، هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن بعده من الصحابة الكرام والسلف الصالح كما زوج أحفاده من الأقارب، ولم يثبت دليل صحيح ينهى عن زواج الأقارب، كما وضح أن القرآن قد بين المحرمات من النساء وأحل ما وراء ذلك، سواء كان من القربيات أو الغريبات¹⁴، وقد نص القرآن الكريم على إباحة الزواج من بنات العم وبنات العممة وبنات الخال وبنات الخالة¹⁵، ثم ذكر في بحثه دراسة علمية أجراها أحد الأساتذة المتخصصين في علم الوراثة خلاصتها أنه قام بإجراء موازنة بين ثلاث مجتمعات من حيث انتشار الأمراض الوراثية بها، مجتمع يكثر فيه زواج الأقارب، ومجتمع يكثر فيه زواج الأبعد، ومجتمع يكثر فيه الزواج من أجناس مختلفة، أسفرت تلك الموازنة عن عدم وجود فروق بين المجتمعات الثلاثة من حيث انتشار الأمراض الوراثية، لذا لا يمثل زواج الأقارب أي خطورة على الأجيال المتعاقبة¹⁶.

فالقاعدة الطبية الشرعية -حسب أهل الاختصاص- لا تمانع من زواج الأقارب، وإنما تحت على توخي الحذر والحيطة، خاصة بعدهما أظهرت الدراسات الطبية نتائج بعض زواج الأقارب وما حمله من انتشار بعض الأمراض الوراثية، وما يسببه من علل.

رابعاً- الجوانب الإيجابية لزواج الأقارب

أ- إذا كان بالأسرة عوامل وراثية مرغوبة ليست في غيرها من الأسر مثل صفات الجمال والذكاء والقوه.. أو طول العمر وغيرها، حينئذ يكون زواج الأقارب أفضل من زواج الأبعد، فهو مفيد إذا كانت الصفات الوراثية (الجينات) في الطرفين المقربين على الزواج جيدة، فالأطفال الذين يولدون من هذا الزواج سيحملون هذه الصفات الجيدة مرکزة ومتألقة فيهم، ولكن استمرار زواج الأقارب جيلاً بعد جيل يسبب ضعفاً في الإنجاب رغم حسن الصفات¹⁷.

وهكذا تتساوى الاحتمالات في زواج الأقارب والأبعد في هذه الحالات وسواء كان هذا أو ذاك فالرسول صلى الله عليه وسلم أمرنا بالتخير إذ قال "تخيروا لنطفكم" والتخير في عصرنا الحاضر أساسه الاستشارة الوراثية.

ب- الجانب الإيجابي الآخر في زواج الأقارب هو عدم التضحيه بجيل من أجل جيل آخر ولشرح هذه النقطة نفترض أن في المجتمع ما صار الزواج بين الأقرباء فقط، في هذه الحالة نجد أن نسبة وجود الجينات المرضية في هذا المجتمع ستزداد في ذرية هذا الجيل نتيجة عدم التخلص من هذه الجينات المرضية، إذ أن التقاءها في حالة مزدوجة أمر نادر الحدوث والنتيجة أنه بمرور الأجيال ستترتفع نسبة وجود هذه الجينات المرضية في المجتمع، وهذا يؤدي إلى زيادة مطرودة في ظهور الأمراض الوراثية المحكومة بهذه الجينات في الأجيال القادمة مثل مرض تليف البنكرياس (Pancreatite fibrokystique)، نخرج من هذا بنتيجة مهمة وهي أن زواج الأقارب قد يضحي بالجيل الحاضر من أجل الأجيال القادمة¹⁸. وهكذا نجد في النهاية حتى في الأمراض المحكومة بجينات متتحية لا تفضيل لزواج الأقارب على زواج الأبعد ولا لزواج الأبعد على زواج الأقارب.

والاحتمال العلمي لنقل القلة من الأمراض الوراثية الناتجة من جينات متتحية عن طريق زواج الأقارب يقع في حالة واحدة، وهي أن يكون أفراد المجتمع أنقياء وراثياً وأفراد الأسرة غير أنقياء وراثياً.

خاتمة:

تأسيساً لما سبق يمكن القول: إن الزواج يجب أن يتواافق فيه شرط الكفاءة من جميع الجوانب، فإذا لم تتوافر هذه الكفاءة في زواج الأقارب يصبح الأمر غير مقبول من الناحية الدينية والاجتماعية والطبية، حيث أنه إذا كان هناك صفات وراثية مرضية لدى الأقارب فإن تلك الصفات تؤدي إلى التعرض للإصابة بالأمراض الوراثية الخطيرة، وفي هذه الحالة يصبح الزواج من هؤلاء الأقارب ضرراً أكثر من كونه وسيلة تؤدي للتواصل والتواجد الأسري، لذلك فحينما يكون بين أفراد الأسرة شخص مصاب بمرض أنيميا البح المتوسط مثلاً، فإنه من الأفضل من الناحية الطبية والاجتماعية عدم التوسيع في الزواج بين أفراد تلك الأسر، إذ أن الصفات الناتجة عن زواج الأبعد تكون أفضل من صفات النسل الناتج عن زواج الأقارب، حرصاً على قوة النسل، وتكون المباهاة هذه في ضوء معيار التقوى لله عز وجل والكفاءة.

الهوامش:

¹: أخرجه ابن ماجة في كتاب النكاح، باب الأكفاء، سنن ابن ماجة، ج 1، ص 633، رقم الحديث 1968، صحه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ج 3، ص 56، رقم الحديث 1067.

²: خالد الشلال، تفضيلات الاختيار الزواجي ومعوقاته في المجتمع الكويتي، حوليات كلية الآداب، مجلس النشر العلمي-جامعة الكويت. الحلية 18، الرسالة 125، 1998، ص 25-27.

³: أخرجه الترمذى في كتاب النكاح، باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه، فزوجوه، سنن الترمذى، ج 3، ص 394-395، رقم الحديث 1084-1085.

⁴: أخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب استحباب نكاح ذات الدين، صحيح مسلم بشرح النووي، ج 10، ص 52-51.

⁵: خالد شلال، المرجع السابق، ص 27.

⁶ : Spuhler, J. N., Assortative Mating with respect to physical Characteristics, Eugen. Quart. 15, 1968, 128-140.

⁷: Harrison et al., Human Biology: An Introduction to Human Evolution, Variation, Growth, and Adaptability, 3ed edition, Oxford, Oxford University Press, 1988, p 188.

⁸: Spuhler, J. N., Assortative Mating with respect to physical Characteristics, Ibid, p 28-140.

⁹: Baker, P.T and T.S. Baker., Biological Adaptation to Urbanization and Industrialization: Some Research Strategy Considerations, In: Colloquia in Anthropology. R. K. Wetherington (ed.), For Burgwin Research Center, 1, 1977, p 107-11.

¹⁰: محمود حسن سوسة، جلال عطا الله، علم الأمراض، الميكروبات، الطفيلييات، الهيئة العامة للمطبوع الأميرية، القاهرة، 1988، ص 62-63.

¹¹: كamil طبri، زواج الأقارب، شركة رشا برس، ط 1، 2004، ص 86.

¹²: انظر: - أبو حامد الغزالى، إحياء علوم الدين، ج4 ، دار الشعب، القاهرة، 1981 ، ص ص 719-718

- السيد أحمد فرج، الأسرة في ضوء الكتاب والسنة، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع المنصورة، 1986، ص 28

- عواطف علي إبراهيم سليمان، الأسرة والطفولة في الإسلام، دار التراث العربي للطباعة والنشر، القاهرة، ط1، 1991، ص 113.

- علاء الدين علي إبراهيم ورضوان محمد عبد العال، بحوث في الشريعة الإسلامية، دار الأقصى للطباعة والنشر ، القاهرة، ط1، 2000 ، ص 118.

- محمد شفيق، التشريعات الاجتماعية العمالية والأسرية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2000، ص 125.

¹³: علي أحمد السالوسي، زواج الأقارب بين العلم والدين، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط2، 1996 ، ص ص 1-64.

¹⁴: سورة النساء ، الآيات 22، 23، 24.

¹⁵: سورة الأحزاب، الآية 50.

¹⁶: علي أحمد السالوسي، المرجع السابق، ص 64.

¹⁷: زهير محمود الكرمي، الإنسان والعائلة، دار مجداوي، عمان، 2000 ، ص 65.

¹⁸: أحمد شوقي ابراهيم، "زواج الأقارب" ، www.Islam/set.com 2009/07/08 ، سا 17.00 ، ص 4